# غرفة تجارة الرمادي ١٩٧١-٢٠٢٠ (دراسة تاريخية)

**م.د. سالم إسماعيل مصطفى**

جامعة الانبار – كلية التربية للعلوم الانسانية– قسم التاريخ

البريد الإلكتروني Email : ed.salim_ismaeel@uoanbar.edu.iq

**الكلمات المفتاحية:** الرمادي، غرفة تجارة، الاقتصاد، العراق.

**كيفية اقتباس البحث**

مصطفى ، سالم إسماعيل، غرفة تجارة الرمادي ١٩٧١-٢٠٢٠ (دراسة تاريخية)، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، شباط ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٢ .

**هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر ( Creative Commons Attribution ) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.**

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

# Ramadi Chamber of Commerce 1971-2020 (Historical Study)

**Dr. Salim Ismael Mustafa**
University of Anbar- College of Education for Humanities

**Keywords** : Ramadi, Chamber of Commerce, Economy, Iraq.

**How To Cite This Article**
Mustafa, Salim Ismael , Ramadi Chamber of Commerce 1971-2020 (Historical Study),Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, February 2026,Volume:16,Issue 2.

**This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/**

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

**Abstract:**

The study aims to shed light on one of the trade regulation institutions in Iraq, which was established at that time after the expansion witnessed by Iraq in the economic and commercial fields on the one hand, and on the other hand, the population and commercial expansion in Anbar Governorate. In writing the research, the analytical approach was followed to study the importance of the Ramadi Chamber of Commerce and the most prominent stations it went through since its establishment until 2020 and what that period included in terms of tasks and outputs carried out by the successive administrations of the chamber.

The Anbar Chamber of Commerce has undergone various changes across all levels, including legal and administrative aspects, due to the impact these changes have had on the nature of the activities and services it provides. The Chamber has actively contributed to revitalizing economic life and removing obstacles hindering various commercial and industrial activities in Iraq in general, and in Anbar in particular. In addition to its role in the province's economic life, the Anbar Chamber of

Commerce has supported several cultural activities. It has also participated actively in conferences at both the national and Arab levels.

**الملخص:**

تهدف الدراسة الى تسليط الضوء على واحدة من مؤسسات تنظيم التجارة في العراق، وقد تاسست في ذلك الوقت بعد التوسع الذي شهده العراق في المجالات الاقتصادية والتجارية من جهة ومن جهة ثانية التوسع السكاني والتجاري في محافظة الانبار، اتبع في كتابة البحث المنهج التحليلي لدراسة اهمية غرفة تجارة الرمادي وابرز المحطات التي مرت بها منذ تاسيسها وصولاً الى عام ٢٠٢٠ وما تضمنته تلك الفترة من مهام ومخرجات قامت بها الادارات المتعاقبة على الغرفة.

شهدت غرفة تجارة الانبار متغيرات مختلفة على الاصعدة كافة القانونية منها والادارية لما لهذه المتغيرات من اثار على طبيعة الانشطة والخدمات التي تقدمها غرفة تجارة الانبار. اسهمت الغرفة بشكل فاعل في تنشيط الحياة الاقتصادية وازالة العراقيل التي تقف امام الانشطة التجارية والصناعية المختلفة في العراق بشكل عام وفي الانبار بشكل خاص. دعمت غرفة تجارة الانبار بعض الانشطة الثقافية فضلاً عن دورها في الحياة الاقتصادية في المحافظة . اسهمت الغرفة في بعض المؤتمرات سواء على مستوى البلاد او الدول العربية وكان لها حضوراً فاعلاً.

**المقدمة**

تأسست غرفة تجارة الانبار في ٢٦ حزيران ١٩٧١م بحسب قرار، وذلك من قبل محافظة الانبار لتسهيل العمل التجاري خصوصاً للتجار الذين كان لهم دور بارز في انعاش الحركة التجارية في كافة المجالات التجارية، صيدليات مطاعم تجار معارض سيارات صيدليات وعقارات، وكذلك كان للغرفة نشاطات وزيارات عديدة من داخل المحافظة أو خارجها، والمشاركة في المؤتمرات الدولية كذلك.

فظهرت الحاجة إلى تأسيس الغرفة لتنظيم عمل التجار بالشكل الاقتصادي الذي يحقق نسبة كبيرة من الرفاه الاقتصادي للمحافظة، فهي منظمة مهنية تجارية تتصف بالروح العفوية وباستقلال اقتصادي مالي وإداري، ويمثلها رئيس مجلس إدارتها، وشكلت الغرفة بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩م والخاص باتحاد الغرف التجارية العراقية.

فظهرت الحاجة الى تأسيس غرفة تجارة الانبار أسوة بأخواتها في باقي المحافظات العراقية الأخرى لممارسة أنشطتها الداخلية والخاصة بالتجار.

## المحور الأول

## غرفة التجارة في الرمادي منذ التأسيس عام ١٩٧١م حتى عام ٢٠٢٤م

**تأسيس الغرفة:**

تأسست الغرفة عام ١٩٧١م استناداً الى قانون غرف التجارة رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م باسم (غرفة تجارة الرمادي) ومقرها مدينة الرمادي وباشرت نشاطها في السادس والعشرين من شهر حزيران من العام نفسه.

وقد مرّت الغرفة بأربع مراحل هي:

**المرحلة الأولى (١٩٧١- ١٩٧٣م):**

استناداً الى المادة (٢) من قانون غرف التجارة رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م والتي تنص على أنْ (يجوز أنْ تتألف في مركز اللواء (المحافظة) غرفة التجارة بطلب يقدم من عدد لا يقل عن خمسة عشر تاجراً وبقرار يصدر من الوزير ويجوز تأليف غرفة تجارة في مركز القضاء إذا اقتضت الحاجة الطريقة نفسها)[١].

قام عدد من تجار المحافظة المعروفين وفي مقدمتهم الحاج رشيد هميم اللافي (رحمه الله تعالى) بتقديم طلب الى وزير الاقتصاد آنذاك لافتتاح غرفة تجارة الرمادي وحصلت الموافقة وباشرت الغرفة نشاطها في ٢٦ حزيران من عام ١٩٧١م إيذاناً بانطلاق مسيرتها في خدمه التجار في المحافظة وكانت إدارة الغرفة للقطاع الخاص حصراً.

**المرحلة الثانية (١٩٧٣- ١٩٨٣م):**

بعد صدور قانون الغرف التجارية والاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٣م والذي تم بموجبه إشراك القطاع (العام والمختلط والجمعيات التعاونية الاستهلاكية) مع القطاع الخاص في إدارة الغرفة[٣].

**المرحلة الثالثة (١٩٨٣- ١٩٨٩م):**

صدر قانون الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣م، إذ تم بموجبه دمج اتحاد الغرف التجارية العراقية مع اتحاد الصناعات العراقي وأصبحت تسمى (غرفة تجارة صناعة الرمادي) وتم الدمج بصورة عملية في الأول من كانون الثاني عام ١٩٨٥م[٤].

**المرحلة الرابعة (١٩٨٩-٢٠٢٤م):**

وتمثلت في صدور قانون الاتحاد والغرف التجارية العراقية رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩م المعدل، وتم بموجبه فصل اتحاد الغرف التجارية العراقية عن اتحاد الصناعات العراقي وأصبحا اتحادان

مستقلان عن بعضهما، كما تم إلغاء مشاركة القطاع الاشتراكي في إدارة الغرفة، وبذلك أصبحت (غرفة تجارة الرمادي) منظمة اقتصادية مهنية تتمتع بالشخصية المعنوية وباستقلال مالي وإداري ويمثلها رئيس مجلس إدارتها أو من يخوله[٥].

**تغيير اسم الغرفة:**

وفي العام ٢٠٠٦م صوّت (مجلس إدارة الغرفة) بالإجماع على تغيير اسم الغرفة من (غرفة تجارة الرمادي) الى (غرفة تجارة الانبار)، وبذلك أصبحت الغرفة الممثل الوحيد للتجار في محافظة الانبار (مع إمكانية فتح ممثليات لها في الأقضية التابعة للمحافظة وحسب الحاجة).

**الأماكن التي مارست الغرفة فيها نشاطها:**

* في بداية الأمر قامت الغرفة باستئجار دار سكنية تتألف من مطابقين تقع على الشارع العام مقابل (الاورزدي باك) في مدينة الرمادي وذلك في العام ١٩٧١م.

* وبعد ممارسة الغرفة عملها في المدينة حصلت الغرفة على قطعه أرض مساحتها (٢٣٩٨) متر مربع من الدولة مجاناً، وشيدت عليها بناية تتألف طابقين وتقع على الشارع العام مقابل كراج النقل الموحد في ثمانيات ثمانينيات القرن الماضي.

* استمرت الغرفة بممارسة نشاطها في البناية حتى عام ٢٠٠٥م حيث اضطرت الى إخلائها واستئجار شقة سكنية في السوق نهاية شارع السينما على الطريق المؤدي الى معمل (ثلج الجلبي) نتيجة الأعمال الارهابية آنذاك[٦].

* بعد منتصف عام ٢٠٠٦م عادت الغرفة الى ممارسة نشاطها في البناية الواقعة مقابل كراج النقل الموحد.

* وفي عام ٢٠١١م وقعت الغرفة مذكرة تعاون مع كل من منظمة العمل الدولية (ILO)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS) حيث تضمنت هذه المذكرة على تشييد بناية من طابقين بمساحة (٨٠) متر مربع خلف بناية الغرفة لتكون مقراً لـ(مركز معلومات وتطوير الأعمال BIC) بالإضافة الى تدريب بعض موظفي الغرفة ليصبحوا مدربين معتمدين من قبل المنظمة على برنامج (ابدأ وحسّن مشروعك SIYB)[٧].

* في العام ٢٠١٢م قدّم رئيس الغرفة الأسبق السيد عبد الصمد عناد سبتي طلباً الى مجلس محافظة الانبار يطلب فيه شمول الغرفة بالموازنة الخاصة (بتنمية الأقاليم)، وقد حصلت الموافقة على تشييد بناية مؤلفة من ثلاث طوابق بمساحة (٤٦٠) متر مربع (للطابق الواحد) بدل البناية القديمة التي تضررت بسبب الأعمال الارهابية والتي حدثت في المحافظة، حيث تم الانتهاء من بنائها عام ٢٠١٣م، وبدأت الغرفة بممارسة عملها فيها ولا زالت الى يومنا هذا[٨].

**الدورات الانتخابية (غرفة تجارة الانبار) للفترة من ١٩٧١-٢٠٢٤م**[٩]

| رقم الدورة | الفترة الزمنية |
|---|---|
| الدورة الأولى | ١٩٧١-١٩٧٣م |
| الدورة الثانية | ١٩٧٤-١٩٧٥م |
| الدورة الثالثة | ١٩٧٥-١٩٨١م |
| الدورة الرابعة | ١٩٨١-١٩٨٢م |
| الدورة الخامسة | ١٩٨٢-١٩٨٣م |
| الدورة السادسة | ١٩٨٣-١٩٨٤م |
| الدورة السابعة | ١٩٨٤-١٩٨٩م |
| الدورة الثامنة | ١٩٨٩-١٩٩٣م |
| الدورة التاسعة | ١٩٩٣-١٩٩٧م |
| الدورة العاشرة | ١٩٩٧-١٩٩٨م |
| الدورة العاشرة التكميلية | ١٩٨٩-٢٠٠١م |
| الدورة الحادية عشرة | ٢٠٠١-٢٠١١م |
| الدورة الحادية عشرة | ٢٠١١-٢٠١٨م |
| الدورة الثانية عشرة | ٢٠١٨-٢٠٢٠م |
| الدورة الثانية عشرة | ٢٠٢٠- لحدّ الآن |

* إثر صدور قانون الغرف التجارية والاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٣م والذي تم بموجبه اشراك (القطاع العام والمختلط والجمعيات التعاونية الاستهلاكية) في

الانتساب للغرفة ويحق لهم تولي إدارة الغرفة بعدد معين من الأعضاء يحدده وزير الاقتصاد (وزير التجارة حالياً).

* بعد صدور قانون الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية رقم (٢٤) سنة ١٩٨٣م تم بموجبه دمج غرف التجارة والصناعة في غرفة واحدة ونصت المادة (١٠):

**(أولاً**- على التاجر العراقي والمشروع الصناعي الخاص ومؤسسات ومنشآت القطاع الاشتراكي والمختلط التجارية والصناعية والجمعيات التعاونية الإنتاجية والاستهلاكية الانتماء الى الغرفة التي يقع مركزها ضمن إدارة اختصاصها خلال ثلاثة أشهر من بدء ممارسة النشاط التجاري أو الصناعي أو التعاوني).

**ثانياً**- يستثنى من أحكام الفقرة (أولاً من هذه المادة أرباب الحرف الصغيرة المحددة وفق القوانين المرعية).

- وعند صدور قانون الاتحاد والغرف التجارية العراقية رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٩م والذي بموجبه انفصل اتحاد الغرف التجارية العراقية عن الاتحاد الصناعات العراقي وأصبحا اتحادين مستقلين عن بعضهما لتعود بذلك الغرف التجارية الى ممارسة عملها الطبيعي بعيداً عن سيطرة القطاع الاشتراكي، وأتيحت لها الفرصة لأداء مهامها في الدفاع عن حقوق القطاع الخاص (التجار) وتمثيلهم خير وتمثيل وإزالة كل العقبات التي تعترض طريقهم في انعاش وتطوير الاقتصاد الوطني[١٠].

**رؤساء الغرفة:** تَعاقبَ على رئاسة مجلس إدارة الغرفة ثمان رؤساء وهم[١١]:

| رقم الدورة | الاسم | المنصب | الفترة الزمنية |
|---|---|---|---|
| الأولى | السيد رشيد هميم اللافي | رئيس الغرفة | ١٩٧١-١٩٧٣م |
| الثانية | السيد رشيد هميم اللافي | رئيس الغرفة | ١٩٧٤-١٩٧٥م |
| الثالثة | السيد عبد الرحمن حسن حمادي | رئيس الغرفة | ١٩٧٥-١٩٨١م |
| الرابعة | السيد عبد الرحمن حسن حمادي | رئيس الغرفة | ١٩٨١-١٩٨٢م |
| الخامسة | السيد عبد الرحمن حسن حمادي | رئيس الغرفة | ١٩٨٢-١٩٨٣م |
| السادسة | السيد عبد الرحمن حسن حمادي | رئيس الغرفة | ١٩٨٣-١٩٨٤م |

| رقم الدورة | الاسم | المنصب | الفترة الزمنية |
|---|---|---|---|
| السابعة | السيد عبد الرحمن حسن حمادي | رئيس الغرفة | ١٩٨٤-١٩٨٩م |
| الثامنة | السيد فوزي عبد الله محمود الجبوري | رئيس الغرفة | ١٩٨٩-١٩٩٣م |
| التاسعة | السيد جميل عيسى عبد الحمداني | رئيس الغرفة | ١٩٩٣-١٩٩٧م |
| العاشرة | السيد جميل عيسى عبد الحمداني | رئيس الغرفة | ١٩٩٧-١٩٩٨م |
| العاشرة تكميلية | السيد رياض حمود حمد العلواني | رئيس الغرفة | ١٩٩٨-٢٠٠١م |
| الحادية عشر | السيد رياض حمود حمد العلواني | رئيس الغرفة | ٢٠٠١-٢٠١١م |
| الحادية عشر | السيد عبد الصمد عناد سبتي | رئيس الغرفة | ٢٠١١-٢٠١٨م |
| الثانية عشر | السيد أنور جياد عطية | رئيس الغرفة | ٢٠١٨-٢٠٢٠م |
| الثانية عشر | السيد عامر خلف علاوي | رئيس الغرفة | ٢٠٢٠- لحد الآن |

واستناداً الى قانون الاتحاد والغرف التجارية العراقية رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٩م تم تنظيم (٦) محاضر انتخابات لمجلس إدارة الغرفة وهي:

١-انتخاب (الدورة الثامنة) ١٩٨٩م.

٢-انتخاب (الدورة التاسعة) ١٩٩٣م.

٣-انتخاب (الدورة العاشرة) ١٩٩٦م

٤-انتخاب (الدورة العاشرة التكميلية) ١٩٩٩م.

٥-انتخاب (الدورة الحادية عشر) ٢٠٠١م.

٦-انتخاب (الدورة الثانية عشر) ٢٠١٨م[١٢].

* بتاريخ ١٩٩٨/٨/٢م تمّ حل مجلس إدارة الغرفة (الدورة العاشرة) وإجراء انتخابات تكميلية لنفس الدورة عام ١٩٩٩م (لغرض استكمال عمل الدورة العاشرة لمدتها القانونيه المحددة بـ(٤) سنوات تنتهي عام ٢٠٠٠م.

* استمر عمل المجلس (الدورة الحادية عشر) للفتره من (٢٠٠٠-٢٠١٨م) وذلك بسبب تعذر إجراء الانتخابات (لأسباب أمنية) في ذلك الوقت.

* تولى السيد عبد الصمد عناد سبتي (عضو مجلس إدارة الغرفة منصب رئيس الغرفة الدورة الحادية عشر في عام ٢٠١١م بعد تصويت المجلس له بالتزكية نظراً لوفاة المغفور له (رياض حمد حمد) رئيس الغرفة وشغور المنصب.

* بعد إجراء الانتخابات (الدورة الثانية عشر) عام ٢٠١٨م تم انتخاب السيد أنور جياد عطية رئيساً للغرفة.

* قدم السيد أنور جياد عطية رئيس مجلس إدارة الغرفة (الدورة الثانية عشر) استقالته في الجلسة المرقمة (١٢/٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٦م وأصبح المنصب شاغراً.

* تم انتخاب السيد عامر خلف علاوي رئيساً للغرفة (الدورة الثانية عشر) خلفاً للسيد أنور جياد عطية الذي قدم استقالته في ٢٠٢٠/٩/٢٦م وعودته عضواً في المجلس.

* لا يزال السيد عامر خلف علاوي يمارس مهامه رئيساً لغرفة تجارة الانبار (الدورة الثانية عشر) لحد الآن[١٣].

**القوانين المنظمة لعمل الغرف التجارية في العراق:**

ما لا شك فيه أنَّ التجارة تمثل الشريان الرئيسي للدول والممالك منذ القدم، ولذلك ظهر حديثاً (مفهوم الغرف التجارية)، وكيفية نشأتها وتطورها، حيث يؤكد بعض المفكرين أنَّ الغرف التجارية هي: (مؤسسات معترف بها من قبل السلطات الرسمية في الدولة، لا تهدف الى الربح وتعمل للصالح العام في مجال الاقتصاد الوطني وترعى مصالح أعضائها)[١٤].

وهناك من يقول (أنَّها منظمة اقتصادية مهنية تهدف الى العناية بتنظيم وتنمية النشاطين التجاري والصناعي في نطاق اختصاصها وتعزيز دورهما في التنمية القومية)[١٥].

**المحور الثاني**

**المراحل التاريخية لغرف التجارية في العراق:**

**أولاً: الغرف التجارية العراقية في العهد العثماني:**

١- نظام غرف التجارة (٦/صفر/١٢٩٧هـ) ١٨٨٠م.

٢- نظام غرفة التجارة والصناعة (٥/جمادي الآخر/١٣٢٨هـ) ١٩١٠م.

**ثانياً: الغرف التجارية العراقية في العهد الملكي:**

١- قانون غرف التجارة العراقية رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م.

٢- قانون غرف التجارة العراقية رقم (٤١) لسنة ١٩٣٥م. (التعديل الأول).

٣- قانون غرف التجارة العراقية رقم (٣٤) لسنة ١٩٣٧م. (التعديل الثاني).

**ثالثاً: الغرف التجارية العراقية في العهد الجمهوري:**

١- قانون غرف التجارة رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م.

٢- نظام الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٧) لسنة ١٩٦٩م.

٣- قانون الغرف التجارية والاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٣م.

٤- قانون الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٣م.

٥- قانون الاتحاد والغرف التجارية العراقية رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٩م.

٦- القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٠م (التعديل الأول لقانون ٤٣ لسنة ١٩٨٩م المعدل).

٧- القانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٧م (التعديل الأول لقانون ٤٣ لسنة ١٩٨٩م المعدل).

**أولاً: العهد العثماني:**

**١- نظام غرف التجارة (٦- صَفَر/١٢٩٧هـ) ١٨٨٠م[١٦]:**

حظيت التجارة بالاهتمام والتنظيم منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، إذ أصدرت الدولة العثمانية العديد من القوانين التي تطور التجارة وتَضمن حريتها، ومن تلك القوانين (قانون وظائف مجلس التجارة والزراعة) الذي صدر في عام ١٨٧٦م، وكان على ثلاث أقسام (زراعة تجارة صناعة).

وكان من أهم وظائف قسم التجارة هو تأسيس مدرسة تجارية وإصدار جريدة تجارية رسمية، وفتح مخازن كبيرة وصغيرة لحفظ البضائع والسلع التجارية، وجلب واستحصال المعلومات المتعلقة بالمعاملات التجارية بالدول الأجنبية، والعمل على توسيع التجارة معها مع مراعاة القوانين والمعاهدات ومراقبة الصادرات والواردات.

صدر نظام تأسيس غرفة التجارة في (٦- صَفَر/١٢٩٧هـ) ١٨٨٠م، ويتألف من (أحد عشر) مادة.

بموجب هذا النظام شكّلت في بغداد أول غرفة تجارية تحت اسم (غرفة تجارة بغداد) وذلك في عام ١٨٨١م، أي بعد عام واحد من صدور النظام الأول لتكون بذلك أقدم غرفة تجارية عربية، كما أسست في الموصل والبصرة غرفتي تجارة الموصل والبصرة ما بين ١٨٨٢م و١٨٨٤م.

**٢- نظام غرفة التجارة والصناعة (٥ جمادي الآخر ١٣٢٨هـ) ١٩١٠م[١٧]:**

أصدرت الدولة العثمانية نظاماً موسعاً وشاملاً في جمادي الآخر ١٣٢٨هـ/ ١٩١٠م، ولم يكن هذا النظام مقصوداً على غرف التجارة وحدها وإنّما هو نظام غرف التجارة والصناعة.

تألف النظام من (٤) فصول وتشمل على (٤٨) مادة قانونية، وبموجب هذا النظام عقد رئيس تجارة ولاية بغداد عدة اجتماعات مع مجموعة من التجار وكان من نتائجها انتخاب (غرفة تجارة

وصناعة بغداد) وقد وردت إشارات الى وجود (غرفة تجارة الموصل) بموجب هذا النظام كما تأسست (غرفة تجارة كركوك) بموجب هذا القانون لتكون رابع غرفة تجارية تؤسس في العراق بعد (بغداد والموصل والبصرة)[١٨].

**ثانياً: العهد الملكي:**

**١- قانون غرف التجارة العراقية رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م[١٩]:**

في ٢٣ آب ١٩٢١م تم تتويج فيصل بن الحسين ملكاً على عرش العراق، وفي ٢٧ آذار ١٩٢٤م تم افتتاح (المجلس التأسيسي العراقي) ليصبح نظام الحكم في العراق ملكياً ودستورياً، وفي ١٦ تموز ١٩٢٥م تأسس مجلس النواب العراقي.

ونظرً لإدراك الحكومة ومجلس النواب مدى أهمية الجانب الاقتصادي وما للغرف التجارية من دور مهم في تنشيط وتنظيم الحياة الاقتصادية، تم اقرار قانون غرف التجارة العراقية رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م، وبموجب هذا القانون أسست في عام ١٩٢٦م الغرف التجارية في (بغداد والموصل البصرة)، بلغ عدد مواد القانون (٣٢) مادة ونصت المادة (٢) من القانون على أنَّ (غرف التجارة مؤسسات عامة تتألف من التجار لتمثيل منافع التجارة وحمايتها، وذلك في مناطق معينة يحددها وزير المالية).

المادة [٣]: (تتألف غرف التجارة بقرار من وزير المالية أما مباشرة أو عند تقديم طلب من التجار).

المادة [٥]: تتألف لجنة غرف التجارة من عدد لا يقل عن خمسة عشر عضواً، ولا يزيد على الثمانية عشر في بغداد، أما في بقية الألوية فلا يقل عددهم عن التسعة ولا يزيد على الاثني عشر، على أنْ لا يكون عمر العضو دون الخمس وعشرين سنة، وأن يكون متعاطياً التجارة مدة خمس سنوات بالأقل، ولا ينتخب من قد حكم عليه بجناية أو بجنحة تمس الشرف ولا من قد أفلس ولم يعد اعتباراً).

**٢- قانون غرف التجارة والصناعة رقم (٤١) لسنة ١٩٣٥م[٢٠]:**

يعتبر هذا القانون التعديل الأول لقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م، حيث تم دمج غرفة التجارة والصناعة في هذا القانون وتم تعديل بعض المواد التشريعية فيه، حيث نصت المادة الأولى من هذا القانون على (تلغى المادة ٢ من قانون غرف التجارة رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م ويحل محلها ما يأتي:

المادة ٢ يقصد بالتعابير والكلمات التالية المعاني المذكورة إزائها ما لم ترد قرينة في القانون بخلاف ذلك:

**غرف التجارة:** مؤسسة عامة تتألف من التجار لتمثيل مصالح التجارة وحمايتها، وذلك في مناطق معينة يحددها وزير المالية ببيان).

**جمعية تجارية:** الجمعية المؤلفة من فئة من التجار لغاية ترقية صنف أو أصناف خاصة بالتجارة.

**التاجر:** كل من يتعاطى المعاملات التجارية حسب أحكام القوانين التجارية، ويشمل المصرف والصيرفي والسمسار والمقاول أيضاً.

**التجارة:** كل عمل يُعدّ من المعاملات التجارية حسب ما هو مصرح في القوانين التجارية، وتشمل الصيرفة والسمسرة والتقاول أيضاً.

**٣- قانون غرفة التجارة رقم (٣٤) لسنة ١٩٣٧م[٢١]:**

يعتبر هذا القانون هو التعديل الثاني لقانون غرف التجارة رقم ٤٠ لسنه ١٩٢٦م وعدد مواد التشريع فيه هي أربع مواد نصت المادة الأولى على أنْ (تضاف المادة التالية كمادة ثلاثين الى قانون غرف التجارة رقم ٤٠ لسنة ١٩٢٦م.

المادة الثلاثون: تكون غرف التجارة والجمعيات التجارية ذات شخصية حكمية لها الصلاحيه بتملك أموال منقولة وغير منقولة.

**ثالثاً: العهد الجمهوري:**

**١- قانون غرف التجارة رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م[٢٢]:**

صدر هذا القانون بتاريخ ٢٩ تشرين الأول لسنة ١٩٦٦م، ويتألف من (٣٩) مادة وجاء في الأسباب الموجبة (شرع القانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٨م الذي ينظم شؤون الغرف التجارية منذ مدة طويلة وعُدّل بالقانون رقم (٤١) لسنة ١٩٣٧م، وقد وجد أنَّ القانون المذكور وتعديلاته وضعت أما في ظل التبعية الاستعمارية المباشرة أو خلال فترة كان للنفود الاجنبي فيها الكلمة العليا، لذلك فإنّها تتضمن نصوصاً وأحكاماً واضحة تهدف الى تنظيم التجارة وتحديد مهام الغرف التجارية وإبراز دورها في الاقتصاد الوطني أو ما يتعلق بالاهتمام بالصادرات العراقية وتشجيعها، ووجدت حكومة الثورة الوطنية أنَّ هذه القوانين أصبحت مع المرحلة الاقتصادية التي تمر بها البلاد لا تنسجم مع التطور الذي طرأ على مهام الغرف التجارية في سبيل تنشيط الحركة التجارية وتوجيهها الوجهة الصحيحة، وعليه فقد شرّع هذا القانون ليتضمن الأسس اللازمة لتنظيم هذه الغرف وجعلها أداة فعّالة تساير التطور الذي رافق تجارة العراق في الحقلين الداخلي والخارجي ولتنظيم وظائف الغرفة التجارية ومهمتها بشكل يدعم النشاط الاقتصادي في البلاد).

ونصت المادة (٣٣) من القانون رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م (للغرف أنْ تكون اتحاداً عاماً للعناية بالمصالح المشتركة بينهما وينشأ هذا الاتحاد بنظام تعين فيه بوجه خاص الأحكام المتعلقة بتشكيل الاتحاد وإدارته واختصاصه وشؤونه المالية وعلاقته بالوزارة وبالغرفة)، أما المادة (٣٦) من القانون نفسه نصت على (يلغى قانون غرف التجارة رقم (٤٠) لسنة ١٩٢٦م وتعديلاته وتبقى الأنظمة الصادرة بموجبه نافذة الى حين تعديلها أو إلغائها).

**٢- نظام الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٧) لسنة ١٩٦٩م**[٢٣]:

جاء هذا النظام (استنادا الى أحكام المادة (٣٣) من قانون الغرف التجارية رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م، وبناءً على ما عرضه وزير الاقتصاد على مجلس قيادة الثورة أمر بوضع النظام)، يتكون هذه النظام من (١٥) مادة.

المادة (٢): ينشأ بموجب هذا النظام (الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية ويهدف الى العناية بالمصالح المشتركة بين الغرف التجارية العراقية ويكون مقره بغداد ويتمتع بشخصية معنوية، وله حق التملك والتصرف بالأموال المنقولة والعقار في الحدود اللازمة لتحقيق أغراضه ويكون مستقلاً في شؤونه المالية وفقاً للتعليمات التي يضعها الوزير).

**٣- قانون الغرف التجارية والاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٣م**[٢٤]:

يتكون هذا القانون من (٤٧) مادة، الأسباب الموجبة (لوحظ أنَّ قانون غرف التجارة رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م المعدل يحتوي على الكثير من النواقص التي أظهرها التطبيق العملي للقانون، وأنَّ النصوص الخاصة بالاتحاد العام للغرف التجارية العراقية وردت بنظام صدر استناداً الى القانون المذكور، ولأجل منافاة النواقص التي يحتويها القانون الحالي وتوحيد الأحكام المتعلقة بالغرف التجارية والاتحاد (في قانون واحد وإيجاد النسبة بينهما وتنظيم انتساب التجار والمؤسسات التجارية العامة ومنشآتها وشركات القطاع العام والمختلط وفروعهما والجمعيات التعاونية والاستهلاكية الى الغرف التجارية، فقد شرّع هذا القانون).

**المادة (٨) نصت على:**

(١- (يتولى إدارة الغرفة مجلس يتألف من عدد من الأعضاء يحدده الوزير (وزير الاقتصاد)، لا يقل عن سبعة ولا يزيد على خمسة عشر عضواً، ويكون عدد ممثلي القطاع العام بزيادة عضو واحد على ممثلي القطاع الخاص، ويتم تعيين ممثلي القطاع العام بقرار من الوزير.

٢- يتم انتخاب الأعضاء الذين يمثلون القطاع الخاص في المجلس بالاقتراع السري من بين الأعضاء الذين تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها في القانون.

٣- يجوز انتخاب أعضاء احتياط لممثلي القطاع الخاص في المجلس، لا يزيد عددهم على نصفهم).

المادة (٤٦): (١- يلغى القانون رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٦م المعدل على أنْ تبقى الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه والتي لا تتعارض مع أحكام هذا القانون مرعية لحين صدور أنظمة وتعليمات تحلّ محلّها وفق أحكام هذا القانون.

٢- يلغى نظام الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٧) لسنة ١٩٦٩م).

## المحور الثالث

## قوانين الغرف التجارية العراقية

**قانون الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣م[٢٥]: الأسباب الموجبة:**

(لغرض تحقيق وحدة تمثيل النشاطين التجاري والصناعي وتعزيز قدرتهما على المساهمة في وضع الخطط الاستثمارية وتطوير النشاط الاقتصادي في القطر والمساهمة في تنمية قطاع التصدي وتهيئة ظروف أفضل في مجال العلاقات الاقتصادية الخارجية وطاقة تنظيم قانوني موحد يعمل على العناية بالنشاطين التجاري والصناعي ولتجنب الازدواجية في العمل ولتحقيق مبدأ المركزية في التوجيه في هذين المجالين لتعزيز دورهما في عملية التنمية القومية فقد شرّع هذا القانون).

**المادة (١٢):**

من قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٣م (يتولى إدارة الغرفة مجلس إدارة يتألف من عدد من الأعضاء يحدده مجلس الاتحاد لا يقل عن (١٢) ولا يزيد على (١٥) عضواً على الوجه الآتي: أولاً: يكون عدد ممثلي القطاع الاشتراكي والمخطط التعاوني ثلثي مجموع عدد أعضاء مجلس إدارة الغرفة، ويتم تعيينهم طبقاً للنظام الداخلي مع مراعاة تمثيلهم قدر الامكان للقطاعين التجاري والصناعي ويتم تعيين أعضاء احتياط لهم لا يزيد عددهم على نصف عدد الأعضاء الأصليين).

**المادة (٣٥):**

(يلغى قانون الغرف التجارية والاتحاد العام للغرف التجارية العراقية رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٣م، وقانون اتحاد الصناعات العراقي رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٥م، وتبقى الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبها نافذة بما لا يتعارض وأحكام هذا القانون لحين صدور أنظمة وتعليمات تحلّ محلّها).

وبموجب هذا القانون تم دمج اتحاد الغرف التجارية العراقية مع اتحاد الصناعات العراقي باتحاد واحد هو (الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية) وتمت عملية الدمج بصورة عملية

في الأول من كانون الثاني ١٩٨٥م، وفي ضوء هذا الارتباط أصبح أعضاء مجلس إدارة الغرف يمثلون (القطاع العام والقطاع المختلط والجمعيات التعاونية الاستهلاكية والقطاع الخاص) وأصبحت مدة العضوية في المجلس أربع سنوات وكانت نسبة التمثيل الأكثر من القطاع العام مقارنة بالتجار والصناعيين.

أما موظفي الغرف فقد طبق عليهم قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م.

بحلول عام ١٩٨٩م صدر قانون رقم (٤٣) والذي بموجبهم انفصل اتحاد الغرف التجارية العراقية عن اتحاد الصناعات العراقي، وعادت الاتحادات والغرف الى صفتها المهنية ولم يعد موظفيها مشمولين بقانون خدمة موظفي الدولة وتولى إدارتها أعضاء من القطاع الخاص فقط، لتعود بذلك الى ممارسة عملها الطبيعي بعيداً عن سيطرة القطاع العام وتتاح لها فرصة أكبر في ممارسة مهامها في الدفاع عن حقوق التجار وتمثيلهم خير تمثيل وإزالة كل العقبات التي تعترض طريقها.

**قانون الاتحاد والغرف التجارية العراقية رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٩م[٢٦]:**

بهذا القانون تم فصل اتحاد الغرف التجارية العراقية عن الاتحاد الصناعات العراقية وأصبح اتحادان مستقلان عن بعضهما.

يتكون القانون من (٢٧) مادة منها (٦) مواد تخص الاتحاد، أما المواد الـ(٢١) المتبقية فتخص الغرف التجارية، وهو القانون المعمول به حالياً في الاتحاد والغرف التجارية العراقية، وقد تم إجراء تعديلين عليه وهما:

**التعديل الأول:** استنادا للقرار رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٩م تم اصدار القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٢م[٢٧].

**التعديل الثاني:** استنادا الى القرار رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤م تم اصدار القانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٧م[٢٨].

أما النظام الداخلي للاتحاد والغرف التجارية العراقية المعدل في يتكون من (٦٢) مادة.

نصت المادة السابعة (ثانياً) من القانون نفسه (الغرفة منظمة اقتصادية مهنية تتمتع بالشخصية المعنوية وباستقلال مالي وإداري ويمثلها رئيس مجلس إدارتها أو من يخوله).

وتجدر الإشارة الى أنَّ غرفة تجارة الانبار تقوم بمراقبة تنفيذ الأحكام الخاصة بالسجل التجاري الواردة في قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤م[٢٩]، ونظام الاسماء التجارية رقم (٦) لسنة ١٩٨٥م[٣٠].

لتنفيذ هذه الاحكام وذلك عن طريق:

١- تشكيل لجان من موظفي قسم الانتساب والسجل التجاري (سنوياً) والقيام بزيارات ميدانية للأسواق المحلية في محافظة الانبار باعتبارها الرقعة الجغرافية التي تقع ضمن تخصص الغرفة، وابلاغ أصحاب المحلات والمكاتب التجارية بضرورة تسجيل الأسماء التجارية الخاص بنشاطاتهم التجارية، استناداً الى المادة (٩) من قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤م، والتي تنص:

(على التاجر أنْ يسجل اسمه في السجل التجاري ويمسك الدفاتر التجارية المقررة قانوناً، وأن يتخذ له اسماً تجارياً ومركزاً لمعاملاته التجارية).

ونصت المادة السادسة والعشرون (تتولى الغرف التجارية والصناعية المهام المتعلقة بالسجل التجاري المنصوص عليها في هذا القانون ويكون رئيس الغرفة التجارية والصناعية مختصة مسجلاً للأسماء التجارية ومسؤولاً عن السجل التجاري فيها).

وكذلك نصت المادة الأولى من نظام الأسماء التجارية والسجل التجاري رقم (٦) لسنة ١٩٨٥م (أولاً- تُمسكُ الغرفة التجارية والصناعية سجلاً تجارياً لتسجيل الأسماء التجارية، ويكون رئيس الغرفة المختصة مسجلاً لهذه الأسماء ومسؤولاً عن السجل التجاري فيها).

٢- توجيه الجهات الرسمية المعنية بمنح (إجازة ممارسة النشاط التجاري) للأشخاص الراغبين في ممارسة نشاطهم التجاري بضرورة مراجعة الغرف لغرض تسجيل الأسماء التجارية للنشاطات التجارية المختلفة (وكل حسب اختصاص عمله) وإلّا سيتعرض للمسائلة القانونية استناداً إلى القانون أعلاه.

## الهيكل التنظيمي لغرفة تجارة الأنبار

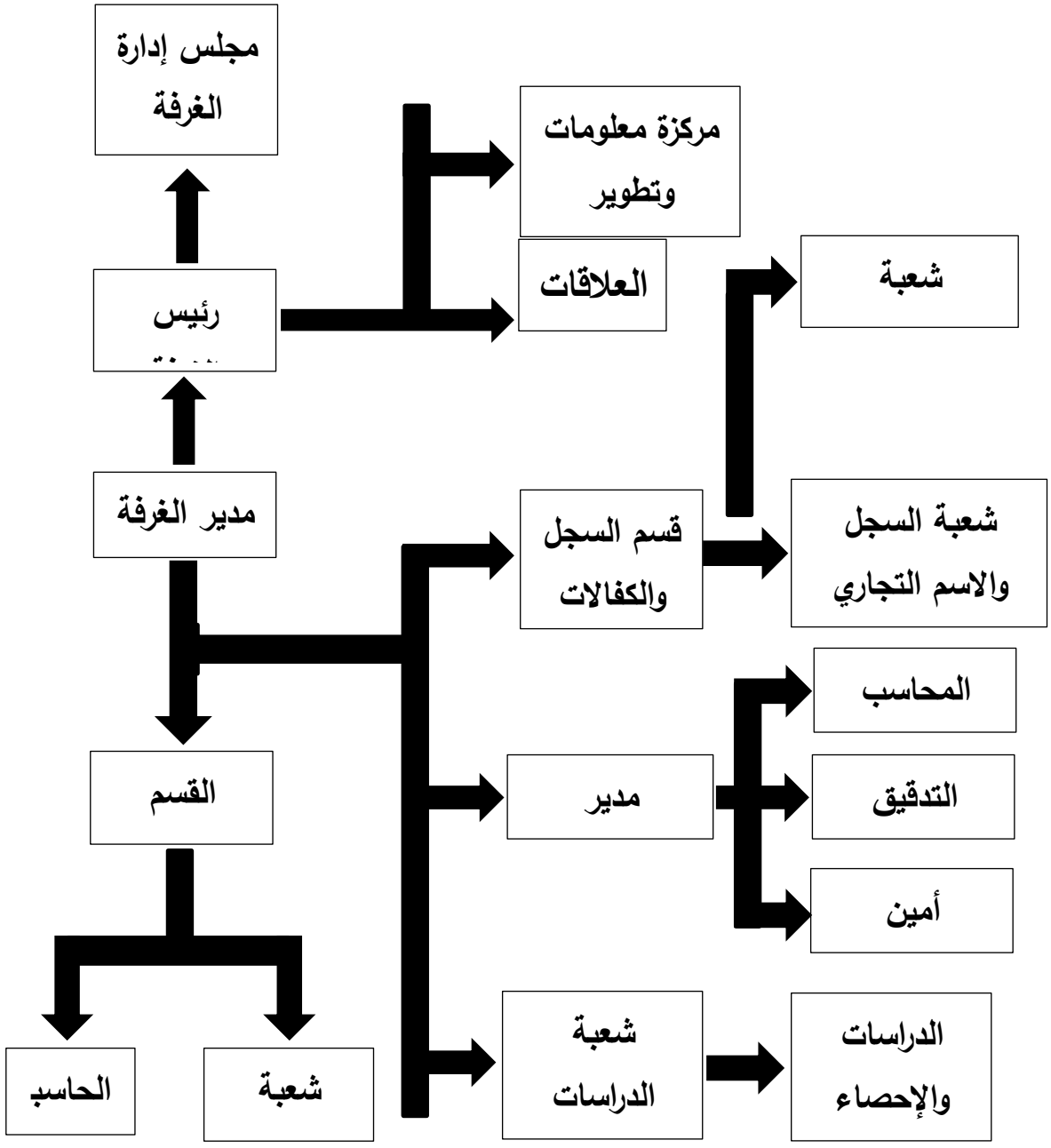

**مهام مجلس إدارة الغرفة:**

مجلس إدارة الغرفة: هو الجهة العليا للغرفة والمشرف على جميع أنشطتها والمسؤول عن وضع سياستها العامة لتحقيق الأهداف التي يحددها القانون وتحقيقاً لذلك يقوم بما يلي:

١- وضع البرنامج السنوي للغرفة والاشراف على تنفيذه.

٢- إقرار الموازنة السنوية للغرفة وحساباتها الختامية.

٣- تعيين أوجه استثمار أموال الغرفة وفقاً لقرارات مجلس الاتحاد بهذا الشأن.

٤- مناقشة التقرير السنوي عن منجزات ونشاطات الغرفة واقراره ورفعه الى الاتحاد.

٥- البت في شراء العقارات أو إنشاء الأبنية الخاصة بالغرفة.

٦- التوصية بقبول التبرعات والمنح المالية للغرفة.

٧- التوصية بتقديم المساعدات والمعاونات المالية والتبرعات أو تسليف مبالغ لغير أغراض تنفيذ التزامات الغرفة[٣١].

٨- التشكيل اللجان الدائمة للغرفة.

٩- منح المكافآت المالية للمنتسبين وللأشخاص الذين يستعان بهم لتقديم الخدمات والاستشارات منح المنتسبين المكافآت في المناسبات الوطنية والدينية.

١٠- تمثيل أعضاء الغرفة من دائرة اختصاصها لدى السلطات المختصة في الأمور التي تقع ضمن أهدافها واختصاصاتها وفي المؤتمرات والندوات داخل وخارج القطر.

١١- اقتراح تعديل النظام الداخلي للاتحاد والغرف التجارية.

١٢- تخويل رئيس مجلس إدارة الغرفة بعد اختصاصاته وصلاحياته[٣٢].

**مهام رئيس الغرفة:**

يكون رئيس مجلس الإدارة رئيساً للغرفة وآمراً للصرف فيها ويمثلها أو من يخوّله أمام القضاء ودوائر الدولة والقطاع العام وفي اللجان والهيئات المحلية ويمارس الصلاحيات التالية:

١-دعوة المجلس للاجتماع وترؤس وإدارة اجتماعاته وافتتاح الجلسات والإعلان عن تأجيلها وانفضاضها والتوقيع على محاضر الجلسات.

٢-الإشراف على إدارة الغرفة وتوجيه أعمالها وفق سياسة مجلس الغرفة وقراراته.

٣-التوقيع على الكتب والمذكرات التي تعبّر عن مواقف الغرفة وسياستها[٣٣].

٤-تنفيذ الميزانية التخطيطية والملاك حسب أبوابها وفصولها بعد اقرارها من قبل مجلس الغرفة والمصادقة عليها من مجلس الاتحاد والتوقيع على المستندات المالية وأوامر الصرف والعقود وكافة المعاملات المالية.

٥-منح المكافآت لمنتسبي الغرفة وللأشخاص الآخرين الذين يستعان بهم لتقديم الخدمات والاستشارات وفقاً للحدود التي يقرها المجلس.

٦-البتّ في القضايا والأمور الطارئة والمستعجلة على أنْ تعرض على مجلس الغرفة في أول اجتماع له.

٧-تعيين المنتسبين في الغرفة وترفيعهم وتنسيبهم وإعارة خدماتهم وإحالتهم على التقاعد وقبول استقالاتهم ومنحهم المخصصات وفقاً لأحكام قواعد الخدمة.

٨-تخويل نائبه ومدير الغرفة بعض صلاحياته.

٩-أية صلاحيات أخرى يخوّلها المجلس[٣٤].

**الاستنتاجات**

١-شهدت غرفة تجارة الانبار متغيرات مختلفة على الاصعدة كافة القانونية منها والادارية لما لهذه المتغيرات من اثار على طبيعة الانشطة والخدمات التي تقدمها غرفة تجارة الانبار.

٢-اسهمت الغرفة بشكل فاعل في تنشيط الحياة الاقتصادية وازالة العراقيل التي تقف امام الانشطة التجارية والصناعية المختلفة في العراق بشكل عام وفي الانبار بشكل خاص.

٣-دعمت غرفة تجارة الانبار بعض الانشطة الثقافية فضلاً عن دورها في الحياة الاقتصادية في المحافظة .

٤-اسهمت الغرفة في بعض المؤتمرات سواء على مستوى البلاد او الدول العربية وكان لها حضوراً فاعلاً.

**التوصيات**

١.وجوب التنسيق بين أعمال الغرف التجارية العراقية كافة وتوحيدها والعمل لتطويرها بما يخدم المصالح العامة للدولة.

٢.مشاركة غرفة تجارة الانبار خاصة والغرف العراقية عامة في كافة البرامج والمعارض الداخلية والخارجية.

٣.القيام بدراسة الأوضاع الداخلية للمحافظة ومعالجة المشاكل الداخلية للمحافظة وتقديم معالجات ناجحة من شأنها أنْ تساعد في تطوير الاقتصاد الداخلي للمحافظة.

٤.بناء روابط مع الغرف الأجنبية والدعوة إلى المشاركة الفاعلة بينهم.

٥.يدعو الباحث إلى تفعيل دور غرفة تجارة الانبار بشكل أوسع من شأنه تحقيق انجازات من شأنها رفع المستوى الاقتصادي للمحافظة.

٦.تنمية وتشجيع النشاط التجاري والصناعي من خلال دعم القطاع الخاص وتشجيعه.



Journal Of Babylon Center For Humanities Studies 2026 Volume :16 Issue : 2
(ISSN): 2227-2895 (Print) (E-ISSN):2313-0059 (Online)

٧.حثّ التجار على التعاون مع الغرفة من أجل ايجاد الحلول للمشاكل التي تواجهها.

٨.تقديم كافة وسائل الدعم والاستثمار الخاص.

**هوامش البحث**

١-لمعرفة المزيد من قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٦م، ينظر: جريدة الوقائع العراقية، عدد ١٣٥٠م، لسنة ١٩٦٦م.

٢-لمعرفة المزيد من قانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٣م، ينظر: جريدة الوقائع العراقية عدد ٢٢٦٢، لسنة ١٩٧٣م.

٣-لمعرفة المزيد من قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣م، ينظر: قرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٨٣م، ص٢٠.

٤-الجمهورية العراقية، اتحاد الغرف التجارية العراقية، الأمانة العامة، قانون اتحاد الغرف التجارية العراقية رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩م المعدل والنظام الداخلي للاتحاد والغرف التجارية العراقية المعدل، تم الاعداد والطبع بتوجيه من رئيس الاتحاد جعفر الحمداني، ٢٠١٨/٢/٢١م.

٥-مقابلة مع السيد مسؤول قسم الدراسات التجارية، الاستاذ سعد جابر محمد.

٦-ملفات غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة ١، ص١-٣.

٧-ملفات غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة ١، ص٦-٧.

٨-مقابلة مع السيد مدير غرفة تجارة الانبار، الاستاذ ستار حمد نصيف.

٩- ملفة غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة: ٢، ص٩-١١.

١٠- ملفة غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة: ٢، ص١٢.

١١- ملفة غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة: ٢، ص١٤-٢٠.

١٢- ملفات غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة: ٢، ص٢٠-٢٣.

١٣- جريدة العراق، السنة (٣)، العدد (٧٤٤)، في ٧ تشرين الأول ١٩٢٢م.

١٤- إلياس غنطوس وعبد الحسين محمد جواد، الغرف العربية في القرن الحادي والعشرون (بيروت، ٢٠١)، ص١٧.

١٥- تعريب نظامات الحجرة التجارية، نقلت من التركية إلى العربية بقلم محمد توفيق أفندي المرعشلي، (بيروت، د. ت)، ص٣ إلى ١٦، يوسف رزق الله غنيمة، تجارة العراق قديماً وحديثاً، (بغداد ١٩٢٢م)، ص١٥٠.

١٦- المصدر نفسه، ص١٧٠.

١٧- ولمعرفة المزيد عن القوانين المنظمة لعمل الغرف التجارية في العراق خلال العهد العثماني ينظر: عبد الرحيم ذو النون زويد الحديثي، غرفة تجارة بغداد، ١٩٢٦-١٩٦٣م، أطروحة دكتوراه، جامعة الموصل، ١٩٩٧م، ص١-٢٥.

١٨- الوقائع العراقية العدد (٤٤٠) في ١٩٢٦/٥/٣١م.

١٩- الوقائع العراقية العدد (١٤٥٦) في ١٩٣٧/٩/١٦م.

٢٠- الوقائع العراقية العدد (١٥٧٩) في ١٩٣٧/٧/٣م.

٢١- الوقائع العراقية، العدد (١٣٤٢)، في ١٩٦٦/١١/٣٠م.

٢٢- الجمهورية العراقية، اتحاد الغرف التجارية العراقية، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص٦.

٢٣- الوقائع العراقية، العدد (٢٢٤٤)، في ١٩٧٣/٥/٧م.

٢٤- الوقائع العراقية، العدد (٢٩٣١)، في ١٩٨٣/٣/٢٨م.

٢٥- الوقائع العراقية، العدد (٣٢٥٣)، في ١٩٨٩/٥/١م.

٢٦- الوقائع العراقية، العدد (٣٩٥٣)، في ٢٠٠٢/١٠/٢١م.

٢٧- الوقائع العراقية، العدد (٤٤٤٦)، في ٢٠١٧/٥/٨م.

٢٨- الوقائع العراقية، العدد (٢٩٨٧)، في ١٩٨٤/٤/٢م.

٢٩- الوقائع العراقية، العدد (٣٠٤٣)، في ١٩٨٥/٤/٢٩م.

٣٠- ملفات غرفة تجارة الانبار، رقم (٢)، ص٢٣.

٣١- عبد الرحيم ذو النون، المصدر السابق، ص٢٢.

٣٢- ملفات غرفة تجارة الانبار، ملف رقم (٢)، ص٩.

٣٣- الجمهورية العراقية، اتحاد الغرف التجارية العراقية، الأمانة العامة، المصدر السابق، ص٧٦.

**المصادر والمراجع**


١-إلياس غنطوس وعبد الحسين محمد جواد، الغرف العربية في القرن الحادي والعشرون (بيروت، ٢٠١).

٢-تعريب نظامات الحجرة التجارية، نقلت من التركية إلى العربية بقلم محمد توفيق أفندي المرعشلي، (بيروت، د. ت).

٣-جريدة العراق، السنة (٣)، العدد (٧٤٤)، في ٧ تشرين الأول ١٩٢٢م.

٤-جريدة الوقائع العراقية عدد ٢٢٦٢، لسنة ١٩٧٣م.

٥-جريدة الوقائع العراقية، عدد ١٣٥٠م، لسنة ١٩٦٦م.

٦-الجمهورية العراقية، اتحاد الغرف التجارية العراقية، الأمانة العامة، قانون اتحاد الغرف التجارية العراقية رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩م المعدل والنظام الداخلي للاتحاد والغرف التجارية العراقية المعدل، تم الاعداد والطبع بتوجيه من رئيس الاتحاد جعفر الحمداني، ٢٠١٨/٢/٢١م.

٧-عبد الرحيم ذو النون زويد الحديثي، غرفة تجارة بغداد، ١٩٢٦-١٩٦٣م، أطروحة دكتوراه، جامعة الموصل، ١٩٩٧م.

٨-قرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٨٣م، ص٢٠.

٩-مقابلة مع السيد مدير غرفة تجارة الانبار، الاستاذ ستار حمد نصيف.

١٠-مقابلة مع السيد مسؤول قسم الدراسات التجارية، الاستاذ سعد جابر محمد.

١١-ملفات غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة ١.

١٢- ملفة غرفة تجارة الانبار، رقم الملفة: ٢.
١٣-الوقائع العراقية العدد (١٤٥٦) في ١٩٣٧/٩/١٦م.
١٤-الوقائع العراقية العدد (١٥٧٩) في ١٩٣٧/٧/٣م.
١٥-الوقائع العراقية العدد (٤٤٠) في ١٩٢٦/٥/٣١م.
١٦-الوقائع العراقية، العدد (١٣٤٢)، في ١٩٦٦/١١/٣٠م.
١٧-الوقائع العراقية، العدد (٢٢٤٤)، في ١٩٧٣/٥/٧م.
١٨-الوقائع العراقية، العدد (٢٩٣١)، في ١٩٨٣/٣/٢٨م.
١٩-الوقائع العراقية، العدد (٢٩٨٧)، في ١٩٨٤/٤/٢م.
٢٠-الوقائع العراقية، العدد (٣٠٤٣)، في ١٩٨٥/٤/٢٩م.
٢١-الوقائع العراقية، العدد (٣٢٥٣)، في ١٩٨٩/٥/١م.
٢٢-الوقائع العراقية، العدد (٣٩٥٣)، في ٢٠٠٢/١٠/٢١م.
٢٣-الوقائع العراقية، العدد (٤٤٤٦)، في ٢٠١٧/٥/٨م.
٢٤-يوسف رزق الله غنيمة، تجارة العراق قديماً وحديثاً، (بغداد ١٩٢٢م).

**Conclusions**

1.The necessity of coordinating and unifying the work of all Iraqi chambers of commerce and working to develop them in a way that serves the public interests of the state.

2.Participation of the Anbar Chamber of Commerce in particular and the Iraqi chambers in general in all internal and external programs and exhibitions.

3.Conducting a study of the internal conditions of the governorate, addressing the governorate's internal problems, and providing successful solutions that would help develop the governorate's internal economy.

4.Building links with foreign chambers and calling for active participation among them.

5.The researcher calls for activating the role of the Anbar Chamber of Commerce more broadly, which would achieve accomplishments that would raise the economic level of the province.

6.Developing and encouraging commercial and industrial activity by supporting and encouraging the private sector.

7.Encouraging traders to cooperate with the Chamber in order to find solutions to the problems it faces.

8.Providing all means of support and private investment.

**References**


1.Abdul Rahim Dhu al-Noon Zuwaid al-Hadithi, Baghdad Chamber of Commerce, 1926-1963 AD, PhD thesis, University of Mosul, 1997 AD.

2.Al-Iraq Newspaper, Year (3), Issue (744), October 7, 1922 AD.

3.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (1342), 11/30/1966.

4.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (1579) on 7/3/1937 AD.

5.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (2244), 5/7/1973.

6.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (2931), 3/28/1983.

7.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (2987), 4/2/1984.

8.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (3043), 4/29/1985.

9.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (3253), 5/1/1989.

10.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (3953), 10/21/2002.

11.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (440) on 5/31/1926 AD.

12.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. (4446), 5/8/2017.

13.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. 1350, 1966.

14.Al-Waqae'e Iraqi Newspaper, Issue No. 2262, 1973.

15.Anbar Chamber of Commerce file, file number: 2.

16.Anbar Chamber of Commerce files, file number 1.

17.Arabization of the Chamber of Commerce regulations, translated from Turkish into Arabic by Muhammad Tawfiq Afandi al-Marashli, (Beirut, n.d.).

18.Cabinet decisions of 1983.

19.Elias Ghantous and Abdul Hussein Muhammad Jawad, Arab Chambers in the Twenty-First Century (Beirut, 201).

20.Interview with the Director of Anbar Chamber of Commerce, Mr. Sattar Hamad Naseef.

21.Interview with the Head of the Business Studies Department, Mr. Sa'ad Jaber Mohammed.

22.Iraqi Newspaper, Issue No. (1456) on 9/16/1937 AD.

23.Republic of Iraq, Federation of Iraqi Chambers of Commerce, General Secretariat, Law No. 43 of 1989 of the Federation of Iraqi Chambers of Commerce, as amended, and the amended internal regulations of the Federation and Iraqi Chambers of Commerce, prepared and printed under the direction of the Federation President Ja'afar Al-Hamdani, 2/21/2018.

24.Youssef Rizq Allah Ghanima, Trade in Iraq, Ancient and Modern, (Baghdad 1922 AD).